

Distr.
GENERAL

A/47/7/Add.13
9 March 1993
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة



الدورة السابعة والأربعون
البندين ١٠٤ و ٦٢ (و) من جدول الأعمال

الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٢-١٩٩٣

استعراض وتنفيذ الوثيقة الختامية لدورة الجمعية العامة
الاستثنائية الثانية عشرة : مركز الأمم المتحدة الإقليمي
للسلم ونزع السلاح في افريقيا، ومركز الأمم المتحدة
الإقليمي للسلم ونزع السلاح في آسيا والمحيط الهادئ،
ومركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلم ونزع السلاح والتنمية
في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي

التقديرات المنقحة في إطار الباب ٣٧، إدارة الشؤون السياسية

التقرير الرابع عشر للجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية

١ - نظرت اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية في تقرير الأمين العام بشأن مركزي الأمم المتحدة الإقليميين للسلم ونزع السلاح في افريقيا وفي آسيا والمحيط الهادئ وبشأن مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلم ونزع السلاح والتنمية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي (A/C.5/47/62).

٢ - ويذكر في تقرير الأمين العام، المقدم عملاً بتوصية اللجنة الاستشارية الواردة في تقريرها المقدم إلى الدورة السادسة والأربعين للجمعية العامة^(١) أن هناك اعتماداً إضافياً مقداره ٣٠٠ ٠٠٠ دولار سيكون مطلوباً لسنة ١٩٩٣ تحت الباب ٣٧، لتغطية تقديرات التكاليف الإدارية لعام ١٩٩٣ للمراكز الثلاثة المذكورة أعلاه. ومن الجدير بالذكر أن الجمعية العامة كانت قد قررت في قرارها ٣٧/٤٦ واو المؤرخ ٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ أن التكاليف الإدارية لهذه المراكز ينبغي أن تمول من الميزانية العادية. وكما ورد في الفقرة ٣ من تقرير الأمين العام، فإن اللجنة الخامسة، في سياق اعتمادها لذلك القرار في جلستها ٤٦ المعقودة في ٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ :

"قررت إبلاغ الجمعية العامة أن مشروع القرار قد يتطلب في حالة اعتماده ما يصل إلى ٦٠٠ ٠٠٠ دولار [للسنتين ١٩٩٢-١٩٩٣] وأنه سيجري استعراض الاعتماد الإضافي الفعلي في أقرب وقت ممكن خلال الدورة السادسة والأربعين للجمعية العامة. كذلك أبلغت اللجنة في تقريرها^(٣) الجمعية العامة بأنها، إذ توضع في الاعتبار تعليقات وملاحظات اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية وجميع الآراء المبداءة في اللجنة الخامسة، ستقوم باستعراض المسألة مرة أخرى في ضوء التقرير الذي سيقدمه الأمين العام".

٣ - إن مبلغ ٣٠٠ ٠٠٠ دولار، الذي سوف يوزع على المراكز الثلاثة على النحو المبين في الفقرة ٨ من تقرير الأمين العام، هو مبلغ زيادة على الاعتماد البالغ ٥٠٦ ٩٠٠ دولار الذي أذنت به الجمعية العامة في إطار الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٢-١٩٩٣ للمرتبات والتكاليف العامة للموظفين الخاصة بثلاث وظائف من الرتبة ف-٥ لمديري هذه المراكز.

٤ - وتعيد اللجنة الاستشارية إلى الأذهان أنها قدمت في تقريرها إلى الدورة السادسة والأربعين للجمعية العامة عددا من الملاحظات بشأن تمويل هذه المراكز^(٣). وبدون المساس بتلك الملاحظات، أوصت اللجنة الاستشارية بأن تقوم اللجنة الخامسة واللجنة الاستشارية، في حالة اعتماد الجمعية العامة لمشروع القرار، ومع مراعاة مسؤوليات كل منهما، بتقديم المشورة إلى الجمعية العامة بالنسبة لمستوى الدعم الإداري الفعلي. وبالتالي أوصت اللجنة الاستشارية بأن يقدم الأمين العام تقريراً تفصيلياً "يقدم فيه، فيما يقدم، كشفاً كاملاً عن الوضع المالي لكل مركز مع الوثائق الداعمة وبرنامج العمل المقترح، وتحليلاً لعمل جميع الموظفين، سواء أكانوا إداريين أم تنفيذيين".^(٤)

٥ - وتعرب اللجنة الاستشارية عن أسفها للتأخر في تقديم التقرير إليها. وهي ترى كذلك، على النحو الموجز باقتضاب في الفقرات أدناه، أن التقرير قصر عن تقديم معلومات دقيقة عن مستوى البرامج الممولة بتبرعات، مع أن هذه المعلومات هي التي تمكن اللجنة من تحديد المستوى الملائم من الدعم الإداري.

٦ - ويبين تقرير الأمين العام برنامج الأنشطة لعام ١٩٩٢ لكل مركز والبرنامج المقترح لعام ١٩٩٣؛ ومع ذلك فقد جاء خلواً من أي بيان للتكاليف التقديرية للأنشطة. ورغم أن المرفقات الرابع والسابع والحادي عشر تقدم معلومات بشأن التبرعات المعلنة لعام ١٩٩٢، فإن عدم وجود معلومات تتعلق بتكاليف البرامج تجعل من الصعب التأكد مما كان ممكناً في الواقع تنفيذ هذه البرامج ومما إذا كان مستوى الدعم الإداري، الذي ينبغي النظر فيه على ضوء البرنامج الكلي، ملائماً.

٧ - وعلاوة على ذلك، لم تقدم أي معلومات حتى ولو على أساس جزئي أو على أساس نصف سنوي للمصروفات المتكبدة في عام ١٩٩٢. وفي هذا الصدد، أخبرت اللجنة، رداً على استفسارها، بأن دفاتر سنة ١٩٩٢ لم تقفل بعد وإنه يبدو فيما يتعلق بالمركز في إفريقيا أن الإيرادات في سنة ١٩٩٢ كانت أقل من النفقات في سنة ١٩٩١ بنحو ٤٠ ٠٠٠ دولار. وفيما يتعلق بالمركز في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر

الكاريبي، زادت الإيرادات على النفقات بنحو ١ ٠٠٠ دولار. أما إيرادات المركز في آسيا والمحيط الهادئ فقد زادت كثيرا على النفقات، وذلك إلى حد كبير بسبب تبرع قيمته ٥٠٠ ٠٠٠ دولار أعلن بصدد إنشاء مبنى المركز. وبالإضافة إلى ذلك، وكما هو مبين في تقرير الأمين العام، ظل المركز يعمل على نطاق محدود، ولكن من المتوقع أن يعمل المركز على أساس وظيفي ومعزز بعد أن تم تعيين مديره المؤقت في أيلول/سبتمبر ١٩٩٢.

٨ - ومن رأي اللجنة الاستشارية أيضا أن تقرير الأمين العام كان ينبغي أن يتضمن معلومات عن أية أنشطة يجري تنفيذها بدعم من أي صندوق استثماري آخر لنزع السلاح أو من المقرر. وفيما يتعلق بالمقرر، أبلغت اللجنة الاستشارية مثلا أن حلقة دراسية عن تدابير بناء الثقة والأمن في الجنوب الأفريقي عقدت في شباط/فبراير ١٩٩٣، قد نظمت بالمقرر. وقد شدد ممثلو الأمين العام على أن ذلك تم بالتحديد بسبب افتقار المركز الإقليمي لأفريقيا إلى هياكل أساسية مضمونة. وشدد ممثلو الأمين العام أيضا على أن الأنشطة المسقطه لسنة ١٩٩٢، لم تنفذ كلها بسبب الافتقار إلى الموارد الكافية من التبرعات، وأن جانبا من الصعوبة التي تواجه في جمع الأموال عن طريق التبرعات هو رغبة المتبرعين المحتملين، في حالات عديدة، في التيقن من وجود هيكل أساسي قائم فعلا في المركز المعني قبل إلزام أنفسهم بتقديم تبرعات إلى أي من مشروعاته. ولم تقدم معلومات محددة في هذا الصدد إلى اللجنة الاستشارية.

٩ - وترى اللجنة الاستشارية أن البيانات أعلاه توضح أن الضرورة تستدعي قيام الأمين العام بإجراء استعراض آخر، على النحو الوارد في الفقرة ١٤ أدناه.

١٠ - وكما سبق القول أعلاه، يفتقر تقرير الأمين العام إلى معلومات مالية تتعلق بكامل البرنامج الواجب الانجاز، كما أنه يفتقر إلى تقديم معلومات مستكملة فيما يتعلق بالنفقات المتكبدة في عام ١٩٩٢، وترى اللجنة الاستشارية أن التقرير يعوزه أيضا تبرير واضح ومدعم بالأدلة للنفقات الإدارية المقترحة. فاللجنة الاستشارية تشك مثلا في العدد المطلوب من الموظفين المحليين، وخاصة للمركز في أفريقيا.

١١ - وتشير اللجنة الاستشارية أيضا أن مستوى الدعم الإداري ينبغي أن يكون متمشيا مع المستوى المحتمل للبرامج التي ستمول بموارد خارجة عن الميزانية، أي أن التكاليف الإدارية ينبغي أن تكون مرتبطة بأنشطة موضوعية (انظر الفقرة ٦ أعلاه). وبالرغم من بيان الأمين العام بشأن إحجام المانحين المحتملين عن تقديم تبرعاتهم قبل إنشاء هيكل أساسي (انظر الفقرة ٨ أعلاه)، لا يزداد من رأي اللجنة الاستشارية على أن التكاليف الإدارية يجب أن تمثل نسبة مئوية معقولة من إنجاز البرنامج.

١٢ - وكما جاء في الفقرة ٢ أعلاه، يطلب الأمين العام ٣٠٠ ٠٠٠ دولار لتغطية تكاليف المصروفات الإدارية لهذه المراكز لسنة ١٩٩٣، ومن الضروري أن تضاف إلى هذا المبلغ تكلفة المديرين لعام ١٩٩٣ (وهي ٢٥٣ ٠٠٠ دولار على أساس أنها تساوي تقريبا نصف مبلغ ٥٠٦ ٩٠٠ دولار)، التي خصصت بالفعل لفترة السنتين ١٩٩٢-١٩٩٣. وهذا معناه أن المصروفات الإدارية الكلية التي ستؤخذ من الميزانية العادية لسنة ١٩٩٣

سوف تصل إلى نحو ٥٥٣ ٠٠٠ دولار. وأخبرت اللجنة الاستشارية، رداً على استفسارها بأن النفقات التقريبية في سنة ١٩٩٢ للمراكز الثلاثة مجتمعة، بما في ذلك النفقات الإدارية والبرنامجية، بلغت ٣١٢ ٠٠٤ دولار. وكما هو مبين في مرفقات تقرير الأمين العام، بلغت نفقات هذه المراكز من الصناديق الاستثمارية مجتمعة لفترة السنتين ١٩٩٠-١٩٩١ ما يقرب من ٨٤٢ ٧٠٠، بما في ذلك التكاليف الإدارية والتكاليف البرنامجية؛ وهذا معناه نفقات سنوية تقريبية من الصناديق الاستثمارية للمراكز بمبلغ ٤١٢ ٣٥٠ دولاراً.

١٣ - وفي ظل هذه الظروف، توصي اللجنة الاستشارية بالموافقة على الإذن بالتزام مالي قدره ١٥٠ ٠٠٠ دولار في إطار الباب ٣٧ من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٢-١٩٩٣ من أجل توفير الدعم الإداري لهذه المراكز الإقليمية. على أنه ينبغي أن يخصص المبلغ المطلوب رصده، أولاً من صندوق الطوارئ لعام ١٩٩٣ لأنه مرتبط باقتراح مرحل من عام ١٩٩٢. وينبغي أن يضع الأمين العام في اعتباره عند توزيع مبلغ الـ ١٥٠ ٠٠٠ دولار هذا على المراكز، جميع العوامل ذات الصلة، بما في ذلك الحالة المالية الراهنة لكل مركز وبرنامج عمله.

١٤ - وتوصي اللجنة الاستشارية أيضاً بأن يقوم الأمين العام، في سياق الميزانية البرنامجية التي يقترحها لفترة السنتين ١٩٩٤-١٩٩٥، بتقديم مقترحاته الطويلة الأجل المتعلقة بهذه المراكز الإقليمية، وخصوصاً فيما يتعلق بسلامتها المالية. هذا فضلاً عن أنه لا بد من البت في الأنشطة التي سينفذها المقرر بالنيابة عن المراكز، والأنشطة التي ستوكل إلى المراكز نفسها. وفي رأي اللجنة الاستشارية أن هناك حاجة أيضاً إلى وضع برنامج متسق ومتكامل لهذه المراكز، مع مراعاة الأنشطة ذات الصلة الممولة من الميزانية العادية.

الحواشي

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة السادسة والأربعون، الملحق رقم ٧ ألف، (A/46/7/Add.1-16)، الوثيقة A/46/7/Add.11.

(٢) A/46/752، الفقرة ٦.

(٣) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة السادسة والأربعون، الملحق رقم ٧ ألف (A/46/7/Add.1-16)، الوثيقة A/46/7/Add.11، الفقرات ١٠ و ١١ و ١٥.

(٤) المرجع نفسه، الفقرة ١٧.

— — — — —